Document: EB 2017/121/R.22
Agenda: 10
Date: 16 August 2017
Distribution: Public
Original: English

A

الاستثمار في السكان الريفيين

زيادة الشفافية لمساءلة أكبر

المجلس التنفيذي – الدورة الحادية والعشرون بعد المائة
روما، 13–14 سبتمبر/أيلول 2017

للاستعراض

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

بهدف الوصول إلى أفضل استخدام للوقت المتاح أثناء دورات المجلس، يرجى من السادة ممثلي الدول الأعضاء الاتصال بالأشخاص المرجعيين التالية أسماؤهم بخصوص أية أسئلة تقنية تتعلق بهذه الوثيقة قبل انعقاد دورة المجلس:

Bambis Constantinides
مدير مكتب المراجعة والإشراف
رقم الهاتف:2054 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: c.constantinides@ifad.org

Cassandra Waldon
مديرة شعبة الاتصالات
رقم الهاتف: 2659 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: c.waldon@ifad.org

Advit Nath
مدير شعبة المحاسبة والمراقب
رقم الهاتف: 2829 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: a.nath@ifad.org

Pierre Moreau-Peron
مدير شعبة الموارد البشرية
رقم الهاتف: 2820 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: p.moreau-peron@ifad.org

Lisandro Martin
مدير وحدة برمجة العمليات وفعاليتها
رقم الهاتف: 2388 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: lisandro.martin@ifad.org

Thomas Bousios
مدير شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
رقم الهاتف: 2288 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: t.bousios@ifad.org

William Skinner
القائم بأعمال
مكتب سكرتير الصندوق
رقم الهاتف:2974 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: w.skinner@ifad.org

Ruth Farrant
مديرة شعبة خدمات الإدارة المالية
رقم الهاتف: 2281 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: r.farrant@ifad.org

Matthias Meyerhans
مدير شعبة الخدمات الإدارية
رقم الهاتف: 2492 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: m.meyerhans@ifad.org

Luis Jiménez-McInnis
مدير مكتب الشراكات وتعبئة الموارد
رقم الهاتف: 2705 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: l.jimenez-mcinnis@ifad.org

Emmanuel Maurice
المستشار العام المؤقت
رقم الهاتف: 2457 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: e.maurice@ifad.org

ويرجى توجيه الأسئلة الخاصة بنشر وثائق هذه الدورة إلى:

William Skinner
مدير وحدة الهيئات الرئاسية
رقم الهاتف: 2974 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

جدول المحتويات

أولا– المقدمة والنطاق **1**

ثانيا– زيادة الشفافية: العمليات **2**

ألف– ممارسات وقيود النشر الحالية 2

باء– الفرص المحتملة لزيادة الشفافية 3

ثالثا– زيادة الشفافية: إدارة الموارد المالية والإشراف الداخلي **6**

ألف– ممارسات وقيود النشر الحالية 6

باء– الفرص المحتملة لزيادة الشفافية 7

رابعا– زيادة الشفافية: إدارة الموارد البشرية **8**

ألف– ممارسات وقيود النشر الحالية 8

باء– الفرص المحتملة لزيادة الشفافية 9

خامسا – زيادة الشفافية: المعلومات المتاحة للهيئات الرئاسية في الصندوق **10**

ألف– ممارسات وقيود النشر الحالية 10

باء– الفرص المحتملة لزيادة الشفافية 11

سادسا– الموجز والخطوات التالية **12**

زيادة الشفافية لمساءلة أكبر

أولا– المقدمة والنطاق

1- أصحاب المصلحة الأساسيون في الصندوق هم المستفيدون من برامجه، والموفرون لتمويله والمتلقون لهذا التمويل، وشركاؤه الإنمائيون، وموظفوه، والحكومات والمجتمعات المضيفة، والدول الأعضاء فيه. وتخضع كل من الهيئات الرئاسية وإدارة الصندوق للمساءلة عن إيصال مخرجات برامج الصندوق، وعن الإدارة الملائمة لموارده المالية والبشرية.[1]

2- وتستدعي المساءلة الامتثال لأعلى معايير الشفافية. وعند عرض نموذج عمل الصندوق[2] على الدورة الثانية لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الحادي عشر للموارد، أشارت الإدارة إلى ما يلي: "سيتم إعطاء الشفافية وزنا أكبر بصورة معتبرة، في المنظمة بأسرها. وتتطلب الشفافية الحوافز للوصول إلى جودة أفضل للبيانات، واستخداما أكثر كفاءة للموارد، ورصدا أكثر دقة، وامتثالا أفضل للسياسات، ووضع المعايير". ويعترف الصندوق بأن الشفافية ربما تشكل أكثر العناصر تحوّلا في الثقافة التي تستند إلى تحقيق النتائج. إن توفر المعلومات الصحيحة التي يسهل الوصول إليها في الوقت المناسب يمكن أن يغير من علاقات المساءلة بين أصحاب المصلحة، على سبيل المثال من خلال تزويد أصحاب الحيازات الصغيرة الريفيين بالمعلومات التي يحتاجونها لجعل صناع القرار عرضة للمساءلة على استخدام موارد الصندوق.

3- تطورت سياسة الصندوق بشأن نشر الوثائق بصورة متدرجة على مدى السنوات العديدة الماضية. وفي عام 2010، اعتنق الصندوق افتراض مبدأ النشر الكامل لضمان وصول أكبر للوثائق والمعلومات عن أنشطته. وكما ورد في سياسة نشر الوثائق المعدلة في الصندوق (عام 2010)[3]، يمكن للصندوق أن ينشر للجمهور العام أية معلومات في حوزته، غير تلك الواردة في قائمة الاستثناءات، لضمان الامتثال لأفضل الممارسات التي تتبعها المؤسسات المالية الدولية لحماية السرية. وبروح افتراض النشر الكامل للوثائق، التزم الصندوق بتوسيع أكبر لإمكانية الوصول إلى المعلومات ذات الصلة بأنشطته. كذلك، ثمة مظاهر أخرى للشفافية متأصلة في وثائق أخرى ذات صلة بالسياسات والتسيير مثل سياسة التقييم، وإجراءات التقدير الاجتماعي والبيئي والمناخي، وسياسة الصندوق بشأن محاربة التدليس والفساد في عملياته وأنشطته.

4- وقد أدت التغييرات في توقعات أصحاب المصلحة، والتغييرات التي طرأت على البيئة الخارجية التي يعمل الصندوق ضمنها، والتطورات التي طرأت على المعايير الدولية – بما في ذلك تلك التي وضعتها المبادرة الدولية للشفافية في المعونة، التي يعتبر الصندوق عضوا من أعضائها – وأفضل الممارسات، والممارسات الناشئة بين صفوف المنظمات التي يمكن مقارنتها بالصندوق، والهيكلية المالية المتغيرة للمنظمة، وبروز أنماط جديدة من الاتصالات، جميعها إلى المزيد من الطلبات على والفرص المتاحة لنشر المعلومات وتعزيز الشفافية.

---

[1] عرض تحديث لإطار المساءلة في الصندوق (EB 2013/110/INF.5) على المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2013، وهو يوفر وصفا مفصلا لمكونات التسيير في الصندوق ولتركيبته المؤسسية التي تضمن أن تخضع المنظمة للمساءلة عن إنجاز أهدافها المؤسسية أمام أصحاب المصلحة فيها.

[2] انظر الوثيقة IFAD11/2/R.3: تعزيز نموذج عمل الصندوق في فترة التجديد الحادي عشر للموارد لإيصال الأثر على نطاق واسع.

[3] انظر الوثيقة EB 2010/100/R.3/Rev/1.

5- وتعرض هذه الوثيقة استعراضا للسياسات الحالية للصندوق، وتتحرى السبل الممكنة لضمان توفير المعلومات الصحيحة في الوقت المناسب لأصحاب المصلحة في الصندوق. وتتوفر في هذه الوثيقة مقاطع منفصلة، حول مظاهر مؤسسية مخصوصة على النحو التالي: (2) العمليات؛ (3) إدارة الموارد المالية والإشراف الداخلي؛ (4) إدارة الموارد البشرية؛ (5) المعلومات الموفرة للهيئات الرئاسية في الصندوق. أما المقطع السادس، فيعرض الموجز والخطوات القادمة. والهدف في نهاية المطاف، هو تيسير الثقافة المستندة إلى تحقيق النتائج.

6- وبتوجيه من مدخل من لجنة مراجعة الحسابات والمجلس التنفيذي في سبتمبر/أيلول 2017، سيعرض على المجلس التنفيذي في دورته المقررة في ديسمبر/كانون الأول 2017 مقترح بهذا الشأن. وتضع الوثيقة الحالية الخطوط العريضة للإجراءات والاستنتاجات المقترحة بغرض إجراء المزيد من التحليل للفوائد والمخاطر المحتملة، وموارد الموظفين الضرورية والموارد المالية، والتبعات القانونية، وممارسات المنظمات التي يمكن مقارنة الصندوق بها، والالتزامات الخاصة بالسرية والخصوصية.

ثانيا- زيادة الشفافية: العمليات

ألف- ممارسات وقيود النشر الحالية

7- يقاس إنجاز أهداف العمليات في الصندوق ويبلّغ بها الجمهور العام من خلال إطار قياس النتائج المتفق عليه مع الدول الأعضاء، وإطار الفعالية الإنمائية، وتقرير الفعالية الإنمائية للصندوق، والتقرير السنوي عن نتائج وأثر عمليات الصندوق، وتقييمات مكتب التقييم المستقل، والتقارير المرحلية عن الخطة الاستراتيجية على المدى المتوسط، وتقرير لجنة مراجعة الحسابات عن تقارير مراجعة المشروعات. علاوة على ذلك، تتاح المعلومات المفصلة عن أنشطة دورة المشروعات للجمهور العام وللهيئات الرئاسية في الصندوق بشأن تصميم وتنفيذ المشروعات والبرامج الإفرادية والإشراف عليها وتقييمها. أما المعلومات المتعلقة بالتحقيقات الخاصة بأنشطة محاربة الفساد، بما في ذلك مواجيز للحالات المخصوصة، فتعرض سنويا على موقع الصندوق المفتوح على شبكة الإنترنت.

8- وبناء على سياسة الصندوق بشأن نشر الوثائق، لا يمكن نشر المعلومات التالية للجمهور العام[4]:

- المعلومات التي تقدمها الدول الأعضاء أو أطراف ثالثة على أساس سري؛
- المعلومات أو العمليات التداولية التي تعتبرها حكومة البلد المعني حساسة، ويقتصر النشر على نتائج هذه المداولات، دون أن يتضمن العمليات التداولية التي جرت قبل التوصل إلى النتائج أو القرارات المتخذة، مام يتقرر عكس ذلك؛
- عمليات الشراء التي تنطوي على تأهيل مبدئي؛
- تحليل الملاءة الائتمانية للبلدان وتصنيفها الائتماني.

[4] ترد لائحة الاستثناءات من هذه السياسة في الملحق الثالث من وثيقة سياسة الصندوق بشأن نشر الوثائق.

9- كذلك فقد وضعت هذه السياسة معايير أهلية للنشر للجمهور العام، وهي:[5]

- "... يولى الاعتبار الواجب، في تحديد الوثائق الخاضعة للنشر، لحماية الطبيعة السرية للمعلومات التي يمكن، إن نُشرت، أن تضر بمصالح الآخرين أو بمصالح الصندوق، وكذلك لحماية المعلومات الخاضعة للملكية والمعلومات المالية التي يمكن أن يضر نشرها بقدرة الصندوق على الاضطلاع بأنشطته".
- "... وقبل نشر الوثائق، توجه العناية الملائمة لتحديد النصوص أو البيانات التي تعتبر سرية أو يمكن أن تؤثر سلبياً، إن نُشرت، على العلاقة بين الصندوق والمقترض و/أو المتلقي. ويمكن للصندوق، إذا لزم الأمر، أن يتشاور مع المقترض و/أو المتلقي و/أو أطراف ثالثة أخرى، و/أو أن يُدخل تعديلات على الوثائق قبل نشرها لمعالجة شواغل المقترض و/أو المتلقي".
- "... في حال عدم كون الصندوق المالك الوحيد للوثائق أو المعلومات، يُلتمس الإذن قبل نشر هذه الوثائق أو المعلومات".

10- وبناء عليه، هنالك بعض الوثائق الخاصة بالمشروعات التي لا تخضع لتفويض الصندوق ولا يتم نشرها للجمهور العام. وبصورة مشابهة، هنالك بعض المعلومات التي تتعلق بجهات مقترضة إفرادية، مثلا شروط الإقراض المخصوصة، أو تصنيفات التقدير التي لا يتم تشاطرها مع جهات أخرى.

11- وأما ممارسات النشر التي يتبعها الصندوق المتعلقة بإدارة البرامج، فهي تتواءم في مجالات عديدة مع تلك التي تتبعها المؤسسات المالية الدولية الأخرى التي تتسم بنموذج عمل تشغيلي مشابه لنموذج عمل الصندوق. وسيسلط الضوء على الاختلافات عند مناقشة الفرص الممكنة في المقطع التالي.

باء- الفرص المحتملة لزيادة الشفافية

12- تم تحديد الفرص التالية لتعزيز الشفافية، ولكن قد تبرز الحاجة لاستعراض إضافي لبعض الإجراءات، بما في ذلك تقدير أكثر تفصيلا للتبعات على الموارد:

(1) **الامتثال الكامل للمبادرة الدولية للشفافية في المعونة:** تظهر المؤسسات المالية الدولية، بما فيها الصندوق، مستويات عالية متسقة من الالتزام بالمبادرة الدولية للشفافية في المعونة. وهي توفر دعما ماليا كبيرا للأمانة العامة للمبادرة، وتشكل أعلى مجموعة أداء من بين المجموعات الناشرة لهذه المبادرة. إلا أن تواتر ونطاق نشر الصندوق لبياناته وإتاحتها للمبادرة يتخلف عن نظرائه، وهو بحاجة للنهوض بهذه النواحي. ويتخذ الصندوق إجراءات ملموسة لتحسين الامتثال لمعايير المبادرة الدولية للشفافية في المعونة. ومن بين هذه الخطوات الإبلاغ المؤتمت الذي يعزز جودة البيانات ويزيد من تواتر الإبلاغ. وسيتم قريبا إتاحة مناولة البيانات اليدوية حاليا بصورة مؤتمتة من نظم الصندوق على سجل المبادرة. وفي مرحلة لاحقة، ستضاف معاملات الصرف؛ وبيانات نظام المعلومات الجغرافي حول مناطق المشروعات والروابط الموصلة لوثائق المشروعات المنشورة على موقع الصندوق على شبكة الإنترنت. وبالترويج لامتثال أكبر لمبدأ الشفافية، سوف يشجع الصندوق

[5] انظر سياسة الصندوق بشأن نشر الوثائق الملحق الخامس.

بصورة استباقية الحكومات وشركاء التنفيذ على نشر بياناتهم المالية وبيانات النتائج ذات الصلة بالبرامج التي يدعمها وإتاحتها للمبادرة الدولية للشفافية في المعونة. ومن الآن وصاعدا، سيتم تسجيل الاتفاقيات بهذا الصدد في برامج الفرص الاستراتيجية القطرية. ويستضيف الصندوق جمعية أعضاء المبادرة الدولية للشفافية في المعونة في أكتوبر/تشرين الأول 2017، مما من شأنه أن يوفر الفرصة لوضع المزيد من المعايير التأشيرية مع المنظمات التي يمكن مقارنة الصندوق بها بشأن الشفافية.

(2) **نشر جميع تقارير إنجاز المشروعات للجمهور العام:** هذه الممارسة متبعة بالفعل في المؤسسات المالية الدولية الأخرى، وإذا ما تبناها الصندوق، فمن شأنها أن تعزز مساءلته عن مخرجات برامجه. وليست هنالك أي تبعات لمخاطر كبيرة أو تحديات تقنية جسيمة تتعلق بهذا النشر. إلا أنه قد تكون هنالك حاجة لإدخال إجراءات جديدة للحصول على التفويض من مالكي الوثائق ومن كتّابها، وفي حالة الحكومات المتلقية. وستكون هنالك حاجة للمزيد من الموارد الإضافية لمواءمة الأدوات الداخلية وتدفق العمل الداخلي، والمبادئ التوجيهية التشغيلية. علاوة على ذلك، ستحتاج الجدوى القانونية للنشر بأثر رجعي لمثل هذه الوثائق لتقدير حذر، علاوة على ما لها من تبعات على الموارد.

(3) **نشر تقارير المراجعة الخارجية للمشروعات للجمهور العام:** تتبع العديد من المؤسسات المالية الدولية الأخرى هذه الممارسة بالفعل، ومن شأن تبنيها في الصندوق أن يعزز من الشفافية والمساءلة عن استخدام تمويل الصندوق. ولا يتوقع لتبعات الموارد أن تكون كبيرة. إلا أن متطلبات التطوير المبدئي لتدفق العمل ضمن موقع الصندوق المؤسسي، والتعديلات المطلوب إدخالها على نظام تتبع تقارير المراجعة الموجودة قد تحتاج إلى المزيد من التقدير. وفيما يتعلق بتبعات المخاطر المحتملة، ومن بين إجراءات التخفيف منها، ضمان الحصول على تفويض من قبل كتّاب الوثائق وضمان سرية أية محتويات حساسة. وسيسعى الصندوق للتخفيف من المخاطر ذات الصلة، كما فعلت المؤسسات الدولية المالية الأخرى، بدون إجراءات متابعة تستهلك وقتا طويلا تنخرط فيها جميع الأطراف المعنية. وقد تكون هناك حاجة لإدخال أحكام قانونية وتعديلات على المبادئ التوجيهية لمراجعة حسابات المشروعات والإجراءات التشغيلية لمراجعة حسابات المشروعات والبرامج للسماح بمثل هذا النشر. وستعرض على لجنة مراجعة الحسابات ورقة نهج بشأن تعديل المبادئ التوجيهية لمراجعة حسابات المشروعات والإجراءات التشغيلية لمراجعة حسابات المشروعات والبرامج في سبتمبر/أيلول تفصل عملية إطلاق مبادئ توجيهية جديدة عام 2018. علاوة على ذلك، فقد تبرز ضرورة تقدير الجدوى القانونية للتطبيق بأثر رجعي.

(4) **المزيد من الإبلاغ للهيئات الرئاسية بشأن الإدارة المالية للمشروعات والآليات الائتمانية والتطورات والنتائج:** سيتخذ الإبلاغ للجنة مراجعة الحسابات، الذي يغطي حاليا مراجعات حسابات المشروعات، ونتائج المراجعات، وتوقيت عرض التقارير والتوجهات التي يمكن المقارنة معها، نهجا أكثر اتساعا وشمولية ليتضمن تطورات الإدارة المالية وجهود الاتساق مع المؤسسات المالية الدولية الأخرى والنتائج المحرزة. ويمكن أيضا نشر بعض العناصر البارزة لمثل هذه التقارير للمجلس التنفيذي، عندما تكون ذات صلة بمهمة المجلس. ومن شأن ذلك أن يعزز من الشفافية في تطبيق سياسات ضمان الإدارة المالية، والالتزام بالمعايير الدولية وأفضل الممارسات. وليست هناك أية

تبعات لمخاطر محتملة؛ كذلك يتوقع لمتطلبات الموارد الإضافية أن تكون متدنية في حال تم استخدام المنصات الحالية وعمليات الإبلاغ القائمة. وقد بدأ بالفعل العمل التمهيدي لتزويد شعبة خدمات الإدارة المالية بقدرات الإبلاغ المعززة للمساعدة على إعداد تقارير أكثر اتساعا.

(5) **نشر تصنيف شروط إقراض المقترضين للجمهور العام:** تقوم معظم المؤسسات المالية الدولية بنشر بيانات أكبر بكثير مما ينشره الصندوق في هذا المجال، بما في ذلك فئات دخل البلدان. ومن شأن ذلك أن يعزز من الشفافية والمساءلة عن استخدام تمويل الصندوق في حال تم تبنيه. وعلى الرغم من أنه من غير المتوقع للتبعات على الموارد أن تكون كبيرة، إلا أن الجهد المطلوب للإعداد الأولي للبيانات، وما يتعلق بها من إبلاغ ونشر على موقع الصندوق، سيحتاج للتقدير. وليست هنالك أية مخاطر كبيرة متوقعة، لأن الصندوق سيلتزم بالإجراءات الموجودة لوضع شروط الإقراض. وقد تم إعطاء إشارات لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الحادي عشر للموارد عن نية إدارة الصندوق تعزيز الإبلاغ ذي الصلة بهذا الموضوع.

(6) **المعلومات الإضافية عن المنتجات والشروط المطبقة على المقترضين والمتلقين:** الصندوق بصدد إعداد سلسلة من المذكرات الإعلامية عن المنتجات والشروط المتاحة، بما في ذلك تسعير القروض والإقراض بعملة واحدة، وذلك بغرض تيسير فهم المقترضين لشروط وأوضاع التمويل الخاصة بالصندوق. وتقوم المؤسسات المالية الدولية الأخرى بالفعل بنشر مثل مذكرات المنتجات هذه للجمهور العام.

(7) **نشر المواقع الجغرافية لجميع عمليات الصندوق للجمهور العام من خلال خرائط يسهل الوصول إليها:** شرع عدد من المؤسسات الدولية المالية الأخرى بمبادرات مشابهة، لا كوسيلة لتحديد مواقع المشروعات فحسب، ولكن أيضا لإيجاد منصات على شبكات الإنترنت تمكن المواطنين والحكومات والجهات المانحة من استعراض مواقع استثماراتها، وتحسين استهداف المعونة، وتنسيقها وتقييمها. ويعمل الصندوق على إعداد بوابة جغرافية ببنية تحتية متينة من نظام المعلومات الجغرافية والبيانات لإدارة مركزية للبيانات المساحية ذات الصلة بعمليات الصندوق. وكجزء من هذا المشروع، سيتم نشر بيانات مناطق المشاريع على موقع الصندوق على شبكة الإنترنت بأسلوب تفاعلي يسهل استخدامه، مع تحديثات قريبة من الوقت الفعلي. والمرحلة التجريبية من وضع النظام وإعداد البيانات للترحيل قيد الإنجاز حاليا، يتبعها في عام 2018 البدء بوضع هذه المعلومات على موقع الصندوق المفتوح على شبكة الإنترنت. وسوف تسهم هذه الممارسة في تعزيز صورة الصندوق، وإضفاء المزيد من الوصول المحسن للبيانات.

(8) **الإبلاغ الإضافي للمجلس التنفيذي عن العناصر الرئيسية في منهجية نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء.** ستستمر الإدارة في تعزيز الإبلاغ عن تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء. ولتحقيق هذه الغاية، ستوفر الإدارة للمجلس التنفيذي تقريرا موجزا على أساس كل بلد على حدة، مع بيانات عن برنامج القروض والمنح الفعلي الذي وافق عليه المجلس التنفيذي خلال فترة ما من فترات تجديد الموارد.

13- وهنالك إجراءات أخرى قيد التقدير، بما في ذلك **نشر التقارير المؤسسية عن أداء ونتائج العمليات التي يدعمها الصندوق للجمهور العام، ونشر الإجابات على استبيانات زبائن الصندوق من المستفيدين**. ومن شأن الإجراء الأول أن يزيد من قدرة الصندوق على تشاطر البيانات ذات الصلة بأنشطته. وليست هنالك أية مخاطر متعلقة بهذا الأمر، لأن معظم المعلومات متاحة أصلا في وثائق تنشر للجمهور العام. إلا أنه سيكون له أثر على الموارد، لجهة إعداد المحتوى وتمكين الأتمتة والإبقاء على الأدوات. ومن شأن الإفصاح عن الإجابات على استبيانات الزبائن من المستفيدين أن يعزز من قدرة الصندوق على تحقيق التميز التشغيلي من خلال ضمان حلقات التغذية الراجعة المنتظمة من الحكومات ومن الجهات المتلقية. كذلك فإنه سيعزز أيضا من إرساء الصندوق للشراكات مع أصحاب المصلحة من خلال الترويج لمتابعة التغذية الراجعة المتوفرة في الوقت المناسب. وهنالك بعض التبعات على الموارد لجعل هذا المحتوى متاحا على موقع الصندوق على شبكة الإنترنت، ولتطوير وتنفيذ عمليات تدفق العمل للوصول إلى تواصل باتجاهين مع المستفيدين، وللتخفيف من أية مخاطر محتملة على سمعة الصندوق بأسلوب يتسم بحسن التوقيت.

ثالثا- زيادة الشفافية: إدارة الموارد المالية والإشراف الداخلي

ألف- ممارسات وقيود النشر الحالية

14- يتم الإبلاغ عن الأداء المالي من خلال تقارير مالية سنوية ومنتظمة، وتقارير حافظة الاستثمار وتقارير الميزانية التي يتم تقديمها للهيئات الرئاسية في الصندوق. ويمكن للجمهور العام أن يصل إلى معظم هذه التقارير، علاوة على وجودها على موقع الصندوق المفتوح على شبكة الإنترنت. وأما قائمة الاستثناءات المنصوص عليها في سياسة الصندوق الخاصة بنشر الوثائق، فهي تتماشى مع النهج المتبع في وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية الأخرى. وتطبق القيود الحالية ذات الصلة بالمعلومات المالية ومعلومات الإشراف على ما يلي:

- المعلومات والقرارات أو التوصيات التي تخرج بها لجنة الجزاءات أو أي هيئة داخلية أخرى ينشئها الصندوق وتتخذ قرارات أو تخرج بتوصيات تخص قضايا سرية؛
- المشورة القانونية السرية التي يوفرها مكتب المستشار العام للهيئات الرئاسية في الصندوق ولإدارة الصندوق؛
- الوثائق ذات الصلة بإجراءات الأمن والسلامة الخاصة بالصندوق وموظفيه؛
- المعلومات المالية الداخلية؛
- الوثائق ذات الصلة بالعمليات التداولية؛[6]
- عمليات الشراء التي تنطوي على تأهيل مبدئي.

[6] توضح سياسة نشر الوثائق بأن الوثائق المنشورة سوف تقتصر على نتائج المداولات، ولن تتضمن عمليات التداول التي جرت قبل الوصول إلى القرارات، ما لم يتقرر عكس ذلك. وسيتطلب الإفصاح عن مداولات الهيئات الرئاسية في المحاضر الحرفية لها، أو عمليات التداول الداخلية، تفويضا مخصوصا من الهيئة الرئاسية المعنية.

15- وبناء عليه، لا تنشر الإجراءات المالية والإدارية الداخلية في الصندوق للجمهور العام من الناحية الاعتيادية. وينطبق الأمر نفسه على سجلات العمليات التداولية أو المعلومات الخاصة بها، مثل محاضر اجتماعات اللجنة، والاتصالات الداخلية، والتعليمات الداخلية، واعتبارات تقدير المخاطر المؤسسية.

16- وأما المعيار التأشيري العام للممارسات التي تتبعها وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية استنادا إلى المعلومات المتاحة بالفعل، فتشير إلى أن ممارسات الصندوق بشأن نشر المعلومات في هذا المجال تتسق على وجه العموم مع ممارسات نظرائه. إلا أن الفرص متاحة للمزيد من الاتساق، وهي واردة في سياق مقترحات مخصوصة.

17- وفيما يتعلق بمعلومات الإشراف الداخلي، تنشر بعض صناديق وبرامج الأمم المتحدة تقارير المراجعة على مواقعها العامة على شبكة الإنترنت، وهي ممارسة لا تتبعها على وجه العموم وكالات الأمم المتحدة المتخصصة أو أي من المؤسسات المالية الدولية، إذ تعد وكالات الأمم المتحدة المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية على وجه العموم تقارير الإشراف الداخلي السنوية، وتعرضها على هيئاتها الرئاسية، ولكنها لا تتيح للجمهور العام إلا الوصول لبعض منها على مواقعها الرسمية. ولا تنشر المؤسسات المالية الدولية، على وجه العموم، أي معلومات عن نتائج أنشطة المراجعة الداخلية فيها للجمهور العام. ويعرض الصندوق تقريرا سنويا على لجنة مراجعة الحسابات يتضمن استعراضا للنتائج الهامة للمراجعات، ووضع تنفيذ توصيات المراجعة، ومعلومات عن أنشطة التحقيقات ومحاربة الفساد، بما في ذلك مواجيز بعض الحالات المخصوصة. ويتم نشر الجزء المتعلق بالتحقيقات ومحاربة الفساد على موقع الصندوق المفتوح على شبكة الإنترنت.

باء- الفرص المحتملة لزيادة الشفافية

18- تم تحديد الفرص التالية لتعزيز الشفافية، ولكن قد تبرز الحاجة لاستعراض إضافي لبعض الإجراءات، بما في ذلك تقدير أكثر تفصيلا للتبعات على الموارد:

(1) **نشر التوجهات المالية الهامة للجمهور العام:** يشير استعراض أجري لوكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية الأخرى إلى أن معظم المعلومات المنشورة تتعلق بأكبر الجهات المانحة والمشاركين في التمويل والإنفاق حسب الفئة. أما تبعات مثل هذا الإبلاغ على الموارد، فيحتمل أن تكون منخفضة إلى متوسطة وفقا لنطاق النشر، ولا توجد أي مخاطر متوقعة. وتحبذ إدارة الصندوق نشر مثل هذه المعلومات لأصحاب المصلحة، وليست هنالك أية قيود قانونية تعيق القيام بمثل هذا العمل.

(2) **نشر المعلومات عن المخاطر المؤسسية وممارسة إدارة المخاطر للجنة مراجعة الحسابات.** بموجب اختصاصاتها، فإن لجنة مراجعة الحسابات منوطة باستعراض المخاطر التي يواجهها الصندوق كل عام، وتقدير ممارسات وإجراءات إدارة المخاطر الموجودة، وتوفير الرأي والتعليقات عنها للمجلس التنفيذي. وسوف تدعم إدارة الصندوق بصورة كاملة هذه اللجنة من خلال الإفصاح عن المعلومات ذات الصلة بالمخاطر المؤسسية وعملية إدارة المخاطر المؤسسية. وليست هنالك أية

تبعات كبيرة على الموارد. كذلك فإن قيام اللجنة باستعراض أكثر عمقا للمخاطر المؤسسية من شأنه أن يعزز الإشراف والتسيير المؤسسي.

(3) **عرض موجز يتضمن معلومات عن مراجعة الحسابات والتحقيقات على المجلس التنفيذي:** تتبع هذه الممارسات معظم وكالات الأمم المتحدة وبعض المؤسسات المالية الدولية الأخرى دون نشر هذه المعلومات للجمهور العام. وفي حال الصندوق، فإن ذلك يعني عرض التقرير السنوي لأنشطة مكتب المراجعة والإشراف على المجلس التنفيذي مع استعراض لنتائج المراجعات الهامة، ووضع تنفيذ توصيات المراجعة، ومعلومات عن أنشطة التحقيقات ومكافحة الفساد، بما في ذلك موجز لبعض الحالات المخصوصة. وليست هنالك أية تبعات على الموارد أو أية مخاطر كبيرة، إلا أن ذلك قد ينطوي على بعض التكرار لأن لجنة مراجعة حسابات تقوم بالفعل باستعراض التقرير السنوي لمكتب المراجعة والإشراف في سياق تقديرها لفعالية آليات الإشراف.

(4) **نشر عناصر من المبادئ التوجيهية للتوريد في المنظمة للجمهور العام.** تتسق المبادئ التوجيهية للتوريد في الصندوق على وجه العموم مع تلك التي تتبعها وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية. وسوف يتخذ الصندوق الخطوات اللازمة لجعل هذه المبادئ التوجيهية متاحة على موقعه على شبكة الإنترنت، إضافة إلى المعلومات المتوفرة بالفعل على بوابة الأمم المتحدة العالمية للمشتريات. وسيكون من الضروري إجراء تقدير للمخاطر القانونية قبل اتخاذ هذه الخطوة على ضوء الاختلافات بين الأطر القانونية للصندوق والمنظمات النظيرة له التي تبنت مثل هذه الممارسة بالفعل.

(5) **نشر عناصر من المبادئ التوجيهية لسفر الموظفين في الصندوق:** تتسق المبادئ التوجيهية لسفر الموظفين في الصندوق، على وجه العموم، مع تلك التي تتبعها وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية الأخرى. ولكن المنظمات التي يمكن مقارنة الصندوق معها لا تتيح المبادئ التوجيهية لسفر موظفيها للجمهور العام على الرغم من الإفصاح عن بعض عناصرها للهيئات الرئاسية أو للجمهور العام من خلال تقارير الميزانية أو غيرها من التقارير المتاحة للجمهور العام. وستتحرى إدارة الصندوق إمكانية الإفصاح عن العناصر الرئيسية في المبادئ التوجيهية للسفر في الصندوق للجهات الرئاسية في الصندوق، أو نشرها على موقع الصندوق على شبكة الإنترنت، بعد تقدير أية مخاطر محتملة.

رابعا– زيادة الشفافية: إدارة الموارد البشرية

ألف– ممارسات وقيود النشر الحالية

19- يتم توفير معلومات عن بعض مظاهر إدارة الموارد البشرية من خلال عملية الميزنة والتقارير الفصلية عن الأمور الإدارية والتنظيمية. وهنالك نسخة من الاستثناءات التي تنص عليها سياسة الصندوق بالنشر، وهي تتماشى مع النهج الذي تتبعه وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية الأخرى. وأما القيود الحالية على المعلومات الخاصة بالموارد البشرية، فهي التالية:

- المعلومات الشخصية مثل سجلات الموظفين الشخصية والمعلومات الطبية والاتصالات الشخصية لرئيس الصندوق، وغيره من مسؤولي الصندوق وموظفيه، والاتصالات الشخصية لممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي ومناوبيهم وكبار مستشاريهم؛
- المعلومات والقرارات والتوصيات المنبثقة عن لجنة الجزاءات أو أية هيئة داخلية أخرى ينشئها الصندوق وتتخذ قرارات أو تدلي بتوصيات حول قضايا سرية؛
- المشورة القانونية السرية التي يوفرها مكتب المستشار العام للهيئات الرئاسية في الصندوق ولإدارة الصندوق؛
- ملفات شعبة الموارد البشرية ومسودات الوثائق والاتصالات عن طريق البريد الإلكتروني؛
- والوثائق ذات الصلة بالعمليات التداولية.

20- وبناء عليه، لا يتم الإفصاح عن الإجراءات الداخلية للموارد البشرية في العادة، وكذلك الأمر بالنسبة لسجلات العمليات التداولية أو المعلومات مثل محاضر جلسات اجتماعات اللجان، والاتصالات والتعليمات الداخلية. وبصورة مشابهة، لا يتم تشاطر السجلات السرية (مثلا، الخاصة بالتحقيقات والتوظيف وحل النزاعات) داخليا أو خارجيا، على الرغم من الإفصاح بصورة دورية عن موجز للنتائج أو معلومات عن التوجهات العامة السائدة.

21- يتبع الصندوق النظام الموحد للأمم المتحدة، وتعد ممارساته في الموارد البشرية مشابهة لتلك التي تتبعها الوكالات الأخرى في منظومة الأمم المتحددة. ومعظم سياسات نشر المعلومات للجمهور العام التي تتبعها المنظمات القابلة للمقارنة مع الصندوق المستعرضة تضمن درجة مشابهة من الإفصاح في ما يتعلق بقضايا وسياسات الموارد البشرية. أما سياسة الموارد البشرية في الصندوق، فهي متاحة للجمهور العام، لكن الإجراءات والمبادئ التوجيهية للموارد البشرية ليست كذلك. علاوة على هذا، وباتباع أفضل الممارسات، لا يتم الإفصاح عن أية معلومات ذات صلة بموظفي الصندوق التي من شأنها أن تهدد سلامة وأمن أي فرد أو أن تنتهك حقوق الموظفين، أو تمثل خرقا لخصوصياتهم.

باء- الفرص المحتملة لزيادة الشفافية

22- هنالك إجراءات إضافية قيد النظر تتضمن **نشر عناصر من التوجيهات الهامة للموارد البشرية التي من الممكن لها أن تثير اهتمام الجمهور العام:** وكما أشير إليه أعلاه، تنشر المنظمات التي يمكن مقارنة الصندوق معها عناصر من سياستها للموارد البشرية، ولكنها على وجه العموم لا تقوم بنشر قواعد وإجراءات الموارد البشرية لديها، ولا المبادئ التوجيهية للموارد البشرية للجمهور العام. وسوف تتحرى إدارة الصندوق إمكانية إطلاع الجمهور العام عن المبادئ التي ترتكز إليها سياسات الموارد البشرية، والتي قد تكون مثيرة لاهتمام الجمهور. ومن شأن مثل هذه الممارسة أن تساعد على اجتذاب مجمع أكبر من المرشحين المهتمين بشغل مناصب في الصندوق، وأن تسهم في تشاطر المعلومات ضمن النظام الموحد للأمم المتحدة. وربما سيكون هنالك حاجة لبعض الموارد في بداية الأمر للقيام باستعراض الوثائق وتقدير المخاطر.

خامسا – زيادة الشفافية: المعلومات المتاحة للهيئات الرئاسية في الصندوق

ألف– ممارسات وقيود النشر الحالية

23- يعتبر إتاحة وتوفر المعلومات الهامة للهيئات الرئاسية في الصندوق في الوقت المقرر لها أمرا حاسما لضمان قيام هذه الهيئات بتأدية دورها في تسيير الصندوق بصورة ملائمة. وتتاح للدول الأعضاء فرصة الوصول إلى الوثائق التي تعرض للاستعراض أو للموافقة أو للعلم على المجلس التنفيذي ومجلس المحافظين والهيئات التابعة لهما ومجموعات العمل المرتبطة بهما في وقت يسبق انعقاد دورات هذه الهيئات من خلال المنصة التفاعلية للدول الأعضاء في الصندوق. وكذلك تنشر هذه الوثائق أيضا على موقع الصندوق المفتوح على شبكة الإنترنت.

24- وهنالك بعض القيود المفروضة على وصول الدول الأعضاء لفئات معينة من الوثائق والسجلات المؤسسية، والتي تعكس في المقام الأول الاستثناءات والمعايير التي نصت عليها سياسة نشر وثائق في الصندوق. ومع بعض الاستثناءات، تتوفر لممثلي الدول الأعضاء فرصة الوصول إلى جميع وثائق لجنة مراجعة الحسابات من خلال القسم المقيد من المنصة التفاعلية للدول الأعضاء. وبالإضافة إلى ذلك، تنشر تقارير لجنة مراجعة الحسابات التي ترفع للمجلس التنفيذي بشأن المداولات التي عقدتها اللجنة في اجتماعاتها أيضا للجمهور العام. ويعرض ما بين 50 إلى 60 بالمائة من الوثائق التي تستعرضها لجنة مراجعة الحسابات في نهاية المطاف على المجلس التنفيذي، وبالتالي فهي تتاح للجمهور العام. وقد خرج استعراض مقارن لممارسات نشر وثائق لجنة مراجعة الحسابات في الصندوق أجري عام 2014 (AC 2014/131/R.7) بأن نهج الصندوق بهذا الشأن يتماشى مع أفضل الممارسات التي تتبعها المنظمات التي يمكن مقارنته بها.

25- أما أعضاء لجنة مراجعة الحسابات فتتاح لهم فرصة الوصول إلى معلومات أكثر تفصيلا غير متاحة للجمهور العام مثل تقارير المراجعة الداخلية، بما يتماشى مع دور هذه اللجنة الاستشاري للمجلس التنفيذي حول فعالية ممارسة إدارة المخاطر والإدارة المالية في الصندوق وآليات المراجعة الداخلية والخارجية فيه. وبناء عليه، فإن الوصول إلى الوثائق التي تعرض على لجنة مراجعة الحسابات للمداولة مقيد، ويمتثل أعضاء هذه اللجنة لالتزامات تفرض عليهم سريتها. وفي الوقت الحالي لا يمكن لممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي، ممن هم ليسوا أعضاء في لجنة مراجعة الحسابات، الوصول إلى تقارير المراجعة الداخلية، والتي يجوز للجنة مراجعة الحسابات مناقشتها في جلسات مغلقة.

26- في مارس/أذار 2017، أجرت إدارة الصندوق عملية وضع معايير تأشيرية حول وصول أعضاء المجالس التنفيذية في المؤسسات المالية الدولية إلى تقارير المراجعة الداخلية لهذه المؤسسات. ومن بين ست مؤسسات مالية دولية رئيسية شملها المسح، هنالك ثلاث مؤسسات تُوفر لأعضاء مجالسها التنفيذية فرصة الوصول إلى تقارير المراجعة الداخلية، واثنتان لا تسمح لهم بذلك، وواحدة توفر لأعضاء مجالسها فرصة الوصول بناء على قرار من لجنة مراجعة الحسابات. وفي يوليو/تموز 2017، عقدت لجنة مراجعة الحسابات مناقشة أولية لهذا الموضوع، ووافق أعضاؤها على السعي للحصول على آراء المجلس التنفيذي حول هذه القضية مع مناقشات أوسع في سياق مناقشة الوثيقة الحالية.

27- وهنالك أيضا جملة من الوثائق التي يعتبر الوصول إليها مقيدا وهي تتعلق بالمعلومات التي يتم تشاطرها مع المنسقين والأصدقاء، وذلك أساسا بسبب الطبيعة غير الرسمية لهذه المجموعة من ممثلي القوائم الثلاث التي يتمثل دورها في تيسير اتخاذ القرارات قبيل الاجتماعات الرسمية للهيئات الرئاسية من خلال حوار مستمر مع الإدارة العليا في الصندوق ومكتب سكرتير الصندوق.

28- ولتيسير الرجوع إليها، ترد أدناه قائمة بالاستثناءات المأخوذة من سياسة نشر الوثائق، والتي قد تكون ذات صلة بنشر معلومات الهيئات الرئاسية للجمهور العام:

- المشورة القانونية السرية التي يقدمها مكتب المستشار العام للهيئات الرئاسية؛
- وثائق لجنة مراجعة الحسابات باستثناء تقارير التحقيقات السنوية؛
- العمليات أو المعلومات التداولية التي حددتها الحكومة أو البلد المعني بوصفها حساسة[7]، ويقتصر نشر الوثائق على نتائج المداولات دون أن تتضمن العمليات التداولية التي جرت قبل الوصول إلى النتائج أو القرارات، ما لم يتقرر غير ذلك؛
- المحاضر الحرفية للهيئات الرئاسية والمحاضر الحرفية لمداولات الإدارة الداخلية والعمليات التداولية. وذلك بهدف حماية نزاهة مثل هذه العمليات التداولية وتشجيع الانفتاح في المبادلات وفي العروض المكتوبة لأن الإفصاح عن مثل هذه المحاضر الحرفية يتطلب تفويضا خاصا من الهيئات الرئاسية المعنية.

باء- الفرص المحتملة لزيادة الشفافية

29- وقد وردت في المقاطع السابقة مقترحات مخصوصة لزيادة وصول الهيئات الرئاسية إلى معلومات محددة. ومع أن ذلك سيتطلب تقديرا إضافيا إلا أن هنالك بعض الإجراءات المحتملة التي يمكن لها أن تسهم في زيادة الشفافية في هذا المجال، وهي التالية:

(1) **إصدار مذكرة للدول الأعضاء في الصندوق تحدد المعلومات المتاحة للجمهور العام:** أوضحت التغذية الراجعة من الدول الأعضاء أن المعلومات المتاحة للجمهور العام قد لا تتوفر بسهولة فورية، وذلك بسبب محدودية المعلومات وصعوبة الوصول إليها وتوقيت نشرها. وتشكل هذه المذكرة خطوة مبدئية لتعزيز الوصول إلى المعلومات ولاتخاذ إجراءات أبعد في مجالات معينة لتحسين الوصول استنادا إلى التغذية الراجعة المستلمة من المستخدمين.

(2) **وصول ممثلي الدول الأعضاء في الصندوق إلى وثائق لجنة مراجعة الحسابات المقيدة مثل تقارير المراجعة الخارجية:** تعتبر ممارسات المؤسسات المالية الدولية بشأن وصول ممثلي الدول الأعضاء في مجالسها التنفيذية التقارير المراجعة الداخلية فيها مختلطا، فالعديد منها لا يسمح بهذا الوصول في حين تسمح به منظمات أخرى، وهنالك مؤسسة مالية دولية واحدة أفادت بأنها تطلب تفويضا من لجنة مراجعة الحسابات كل مرة. وفي جميع الأحوال، لا يتم نشر تقارير المراجعة الداخلية للجمهور العام. ومن الجدير بالذكر أن المؤسسات المالية الدولية أخرى لديها مجالس دائمة

[7] توضح السياسة بأن نشر مداولات التسجيلات الحرفية للهيئات الرئاسية يتطلب تفويضا خاصا من الهيئة الرئاسية المعنية.

ضمنها وأعضاء هذه المجالس معينون ويخضعون لالتزامات تختلف عن تلك التي يخضع لها ممثلو الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي للصندوق. ومن هنا يجب أن يستند القرار بالسماح بالوصول إلى الوثائق المقيدة للجنة مراجعة الحسابات إلى اعتبارات حذرة من المجلس التنفيذي للنظر في: (1) الحاجة للوصول إلى معلومات محددة، (2) الطبيعة السرية التي تنطبق على مثل هذا النوع من المعلومات.

(3) **وصول أوسع لوثائق المنسقين والأصدقاء.** معظم الوثائق التي يتم تشاطرها مع المنسقين والأصدقاء هي مسودات غير رسمية تتوفر باللغة الإنجليزية فقط بدون أي ترميز رسمي، خلافا لما هو الأمر عليه بالنسبة لوثائق الهيئات الرئاسية الرسمية. والمقصود منها استخدامها للنقاش والسعي للحصول على التغذية الراجعة من المنسقين والأصدقاء حول جملة مختلفة من القضايا، بعضها ذو طبيعة حساسة. وبحكم كونهم ممثلين للقوائم الثلاث فقد يتشاطر هؤلاء المنسقون هذه الوثائق مع قوائمهم المعنية. وبالتالي، لابد من تقدير تبعات توسيع الوصول إلى هذه الوثائق على خلفية هذه الاعتبارات. وهنالك مخاطر محتملة تتعلق أساسا بفقدان عنصر السرية المتأصل في مهمة اجتماعات المنسقين والأصدقاء.[8]

سادسا- الموجز والخطوات التالية

30- تلتزم إدارة الصندوق بتحسين إتاحة وملاءمة وسهولة وصول أصحاب المصلحة في الصندوق إلى المعلومات في الوقت المناسب. ولتحقيق هذه الغاية، سوف تتخذ الخطوات التالية، على أن يتقرر توقيت الإجراءات المتخذة بحسب توفر الموارد وأية متطلبات قانونية مسبقة أو تحسينات قد يطلب إدخالها على النظام:

- أتمتة البيانات الحالية التي يتم تحميلها على سجل المبادرة الدولية للشفافية في المعونة، وبالتالي إضافة البيانات حول معاملات الصرف ومناطق المشروعات مع روابط لوثائق المشروعات؛
- تشجيع الحكومات وشركاء التنفيذ على نشر بيانات النتائج والبيانات المالية ذات الصلة بالبرامج التي يدعمها الصندوق في سجل المبادرة الدولية للشفافية في المعونة؛
- توفير إبلاغ إضافي للجنة مراجعة الحسابات عن الإدارة المالية للمشروعات والآليات الائتمانية الخاصة بها وتطوراتها ونتائجها؛
- إصدار سلسلة من المذكرات الإعلامية حول منتجات الصندوق وشروطه، بما في ذلك تسعير القروض والإقراض بعملة واحدة؛
- الإفصاح عن المواقع الجغرافية لعمليات الصندوق من خلال خرائط يسهل الوصول إليها عبر موقع الصندوق المفتوح على شبكة الإنترنت؛

[8] هنالك خطة مقترحة تتضمن إجراءات للاستمرار في تعزيز دور وطرائق اجتماعات المنسقين والأصدقاء ترد في الوثيقة المعونة "المعتكف الثالث للمجلس التنفيذي: مصفوفة القضايا والإجراءات الرامية إلى تعزيز تسيير الصندوق"، والتي ستعرض على المجلس التنفيذي للموافقة عليها في سبتمبر/أيلول 2017 (انظر الوثيقة EB 2017/121/R.32).

- توفير معلومات إضافية عن نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، تتضمن الالتزامات القطرية الفعلية في برنامج القروض والمنح وإتاحتها لأعضاء المجلس التنفيذي؛
- توفير المعلومات عن المخاطر المؤسسية وممارسات إدارة المخاطر المؤسسية للجنة مراجعة الحسابات؛
- الإفصاح للجمهور العام عن معلومات إضافية حول التوجهات المالية الهامة؛
- إصدار مذكرة للدول الأعضاء في الصندوق لإعادة تذكيرهم بالمعلومات المتاحة للجمهور العام من مصادر الصندوق.

31- سوف تتخذ إدارة الصندوق خطوات لنشر المعلومات الواردة أدناه للجمهور العام في أعقاب تقدير لتبعات ذلك على الموارد وللتبعات القانونية وتقرير أية خطوات مبدئية مطلوبة، علاوة على النطاق والتوقيت.

- معلومات عن تصنيف المقترضين وفقا لشروط الإقراض؛
- تقارير إنجاز المشروعات وتقارير المراجعة الخارجية للمشروعات؛
- التقارير المؤسسية حول الأداء ونتائج العمليات التي يدعمها الصندوق، والإجابات التي يتم تلقيها على مسوحات الزبائن من المستفيدين؛
- عناصر من سياسات التوريد والسفر المؤسسية والتوجهات الهامة للموارد البشرية مما يمكن له أن يثير اهتمام الجمهور العام.

32- سوف تتوجه إدارة الصندوق بالتغذية الراجعة التي تتلقاها من لجنة مراجعة الحسابات والمجلس التنفيذي عند اتخاذ الخطوات الإضافية المتعلقة بما يلي:

- تزويد المجلس التنفيذي بمعلومات موجزة عن المراجعات والتحقيقات إلى الحد المتوفر حاليا للجنة مراجعة الحسابات؛
- تزويد ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي بفرصة الوصول إلى الوثائق المقيدة للجنة مراجعة الحسابات مثل تقارير المراجعة الداخلية؛
- توفير وصول أكبر للوثائق الخاصة بالمنسقين والأصدقاء.

33- ستعرض هذه الوثيقة على لجنة مراجعة الحسابات وعلى المجلس التنفيذي للاستعراض، واستنادا إلى التغذية الراجعة المستلمة، سوف يتم وضع أولويات للإجراءات الرامية إلى زيادة الشفافية وتطويرها بصورة أكبر، بالبناء على تحليل للفوائد والمخاطر المحتملة ومتطلبات الموارد المالية وموارد الموظفين، وللتبعات القانونية والتبعات على تكنولوجيا المعلومات، وممارسة المنظمات التي يمكن مقارنة الصندوق معها.

34- ستوفر الوثيقة التي ستعرض على المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2017 تحديثا للإجراءات التي اتخذتها الإدارة، كما ستعرض المقترحات النهائية التي تتطلب مصادقة المجلس، وإذا اقتضى الأمر، ستقترح إدخال تعديلات على سياسات الصندوق ذات الصلة.